

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

النظر إليها أما العجوز غير الحسناء فللرجل مصافحتها لعدم المحذور ولا بأس بمعاينة
قال أبو المعالي تستحب زيارة القادم ومعاينته والسلام عليه قال وإكرام العلماء وأشراف
القوم بالقيام لهم سنة مستحبة قال ويكره أن يطمع في قيام الناس له انتهى وقال ابن تميم
إلا للإمام العادل والوالدين وأهل العلم والدين والورع والكرم والنسب وهو معنى كلامه في
المجرد والفصول وكذا ذكر الشيخ عبد القادر وقاسه على المهادة لهم قال ويكره لأهل
المعاصي والفجور والذي يقام إليه ينبغي أن لا تستكبر نفسه إليه ولا تطلبه والنهي قد وقع
على السرور بذلك الحال فإذا لم يسر بالقيام إليه وقاموا إليه فغير ممنوع منه ذكره في
الآداب و لا بأس ب تقبيل رأس ويد أهل العلم والدين ونحوهم لحديث عائشة قالت قدم زيد بن
حارثة المدينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتنقه وقبله حسنه الترمذي وفي حديث ابن عمر
في قصة قال فيها فدنونا من النبي صلى الله عليه وسلم فقبلنا يده رواه أبو داود وعن صفوان
بن عسال قال قال يهودي لصاحبه اذهب بنا إلى هذا النبي فأتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فسألاه عن تسع آيات بينات فذكر الحديث إلى قوله فقبلوا يده ورجله وقالوا نشهد أنك نبي
رواه الترمذي فيباح تقبيل اليد والرأس تدنوا وإكراما واحتراما مع أمن الشهوة وظاهره
عدم إباحته لأمر الدنيا وعليه يحمل النهي قاله الحجاوي في شرح المنظومة و لا بأس ب
القيام لهم لما تقدم ولحديث قوموا لسيدكم